[219] 18 - باب جواز النوم في المساجد حتى المسجد الحرام ومسجد النبي (صلى ا عليه وآله) على كراهية في الجميع، وتتأكد في الاصلى منها دون الزيادة، وعدم تحريم خروج الريح في المسجد والاكل فيه (6377) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، (عن يونس)، عن معاوية بن وهب قال: سألت أبا عبد ا (عليه السلام) عن النوم في المسجد الحرام ومسجد الرسول (صلى ا عليه وآله) قال: نعم، فأين ينام الناس ؟ !. (6378) 2 - وعنه، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة بن أعين قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): ما تقول في النوم في المساجد ؟ فقال: لا بأس به إلا في المسجدين مسجد النبي (صلى ا عليه وآله) والمسجد الحرام، قال: وكان يأخذ بيدي في بعض الليل فيتنحى ناحية ثم يجلس فيتحدث في المسجد الحرام فربما نام هو ونمت، فقلت له في ذلك فقال: إنما يكره أن ينام في المسجد الحرام الذي كان على عهد رسول ا (صلى ا عليه وآله)، فأما النوم في هذا الموضع فليس به بأس. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم (4) وكذا الذي قبله.

_____ الباب 18 فيه 7 احاديث 1 - الكافي 3: 369 / 10، ورواه في التهذيب 3: 258 / 720. (1) ليس في التهذيب (هامش المخطوط). 2 - الكافي 3: 370 / 11. (1) (ونمت): ليس في التهذيب (هامش المخطوط). (2) في نسخة زيادة الحرام (هامش المخطوط). (3) في التهذيب زيادة: الذي (هامش المخطوط). (4) التهذيب 3: 258 / 271. (*)
